

النائب
ياسين الحمرياسين



الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

الجمهورية اللبنانية - مجلس النواب
الادارة المشتركة
تاريخ الورد: ٨ / ٤ / ٢٠٢٥
الرقم: ١٢٧ / ٢٠٢٥

سؤال موجه إلى الحكومة اللبنانية بمجموع أعضائها

بواسطة رئيس مجلس النواب

من

النائب ياسين ياسين

الموضوع: سؤال موجه الى رئاسة مجلس الوزراء والحكومة، ووزير الاتصالات بشكل خاص، حول إمكانية وجود تضارب مصالح بين شركات الانترنت العائدة لوزير الاتصالات وتوليه لوزارة الاتصالات.

حيث أنه عملاً بالمادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب والتي تأتي تحت الفصل الأول "الأسئلة" من الباب الثالث "الرقابة البرلمانية"، فإنه يحق لنائب أو أكثر توجيه الأسئلة الشفوية أو الخطية إلى الحكومة بمجموعها أو أحد الوزراء،

وحيث أن الفقرة الأخيرة من المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب قد نصّت على أن السؤال الخطي يُوجه بواسطة رئيس المجلس وعلى الحكومة أن تجيب عليه خطياً في مهلة خمسة عشر يوماً على الأكثر من تاريخ تسليمها السؤال،

بتاريخ 8 شباط 2025 أعلنت رئاسة الجمهورية تشكيل حكومة جديدة مؤلفة من 24 وزيراً برئاسة القاضي نواف سلام، بحيث عين السيد شارل حاج وزيراً للاتصالات فيها.



وحيث أن السيد وزير الاتصالات هو مالك لعدد من الشركات منها: Mada Communications International Sal و Mada/Waves ش.م.ل و Services Connection ش.م.ل و XOL Holding، وهي جميعها شركات اتصالات او تضم شركات اتصالات الذي وبحسب تقارير صحافية عديدة انتشرت من شأنه أن يفتح امكانية لتضارب مصالح بين مهام الوزير في الوزارة ونوعية عمله الخاص.

وحيث أنه وعلى الرغم من أن السيد وزير الاتصالات كان قد أعلن أنه استقال من ادارة شركة مدى، كرئيس تنفيذي، وأن الموضوع بات يتعلق بعلامة تجارية للشركة أو بعمليات تجارية محددة سواء كان عمل هذه الشركات في لبنان يتم بالجملة أو بالتجزئة.

وحيث أن الاستقالة من إدارة الشركات لا يلغي مبدأ الحق الاقتصادي العائد للمالك الشركة والذي هو في هذه الحالة السيد وزير الاتصالات.

وحيث أنه وفي خطوة متقدمة في أولى جلسات الحكومة وبهدف الفصل بين العام والخاص والتأكيد على أهمية عدم وجود تعارض مصالح، اتخذ رئيس الحكومة قراراً دعا من خلاله الوزراء الى تعليق عضويتهم في النقابات المهنية التي ينتمون اليها، أو مجالس ادارة الشركات والمصارف والتفرغ الكامل للعمل الحكومي.

وحيث أن المادة 66 من الدستور تنص على أن "...يتولى الوزراء ادارة مصالح الدولة ويناط بهم تطبيق الانظمة والقوانين كل بما يتعلق بالامور العائدة الى ادارته وبما خص به. يتحمل الوزراء اجمالاً تجاه مجلس النواب تبعة سياسة الحكومة العامة ويتحملون افرادياً تبعة افعالهم الشخصية."

وحيث أن المادة السابعة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد تنص على ضرورة ان "تسعى كل دولة طرف، وفقاً للمبادئ الاساسية لقانونها الداخلي، الى اعتماد وترسيخ وتعميم نظم تعزز الشفافية وتمنع تضارب المصالح."

وحيث أن قانون مكافحة الفساد في القطاع العام وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد رقم 175 تاريخ 2020/5/8 اذ يأطر الجرائم الناشئة عن فساد ويعتبره "استغلال السلطة أو الوظيفة أو العمل المتصل بالمال العام بهدف تحقيق مكاسب أو منافع غير مشروعة لنفسه أو لغيره، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة ..."



وحيث أنه وحرصاً منا على عدم وجود أي امكانية لتضارب مصالح في قطاع مهم وحيوي عانى ما عاناه من انتهاكات وفساد من تعاقبوا على الوزارة إنما من شأنه أن يزيد الهدر ويعمق الفساد يحطم هذا القطاع ولا يصب في تطويره الذي يُفترض أن يدرّ عشرات ملايين الدولارات على الخزينة العامة.

وبناءً لما تقدّم،

نتوجّه إلى الحكومة بشكل عام ولوزير الاتصالات بشكل خاص بالأسئلة التالية:

(1) ما هي الشركات التي يمتلكها أو يملك حصصاً فيها السيد وزير الاتصالات أو يعتبر صاحب الحق الاقتصادي فيها او تربطه بها أية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة؟ وكيف يمكن أن يبرر عدم وجود امكانية لتضارب مصالح بين عمل هذه الشركات ومصلحتها ومهام الوزير كوزير لقطاع الاتصالات؟

(2) ما هي العلاقة التي تربط السيد الوزير بالسيد ناصيف بشارة، رئيس مجلس ادارة والرئيس التنفيذي لشركتي Connection services, Mada/Waves ش.م.ل؟ والسيد ايلي حاج، الرئيس التنفيذي المعين حديثاً لشركتي مدى هولدنغ وم.ل.ش.م.ل؟

(3) ما هي الإجراءات التي يمكن أن تحمي الوزارة من أية تضارب محتمل في المصالح بين شركات السيد الوزير ومصلحة الوزارة في هذا المجال؟

(4) هل اضطلعت الحكومة أو بادرت للتأكد من وجود امكانية لتضارب مصالح بين مصالح الوزير الخاصة في شركات ومصلحة الوزارة؟

متمنين تقديم جوابٍ خطّي على الأسئلة المذكورة في خلال مهلة أقصاها 15 يوماً، عملاً بالنظام الداخلي لمجلس النواب.

وتفضلوا بقبول الاحترام